كلمة الدكتور

علي أحمد غلام محمد الندوي

الفائز بجائزة الملك فيصل العالمية

للدراسات الإسلامية (بالاشتراك) عام 1425 هـ/ 2004 م

الأحد 1425/1/30 الموافق 2004/3/21 م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين سيدنا محمد، المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وأصحابه الأبرار ومن تبعه بإحسان الى يوم الدين.

صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز

النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء

وزير الدفاع والطيران والمفتش العام

أصحاب السمو الملكي الأمراء

أصحاب الفضيلة والمعالي والسعادة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته... وبعد:

فمن خصائص الشريعة الإسلامية، بل من أبرز سماتها المتميزة، اشتمالها على قواعد وضوابط جليلة الشأن من حيث سعة آفاقها الفكرية وخصوبة مضامينها، وهي كفيلة بخير البشرية فيما لو تم تطبيقها في سائر دروب الحياة الفردية والاجتماعية. ومن أعظم تلك القواعد: الأصول التشريعية التي نطق بها الكتاب والسنة، فإذا تدبرت كتاب الله ألغيت فيه آيات جامعة في كلمات وجيزة تنبه على هذا الجانب المشرق، ومنها قوله سبحانه وتعالى: (ولا يجرمنكم شنئان قوم على ألا تعدلوا. اعدلوا هو أقرب للتقوى 8، المائدة)، وهي من الآيات الكريمة المنوهة بقواعد العدل، ومنها (ولا تزر وازرة وزرَ أخرى 7، الزمر) ومما يستفاد من هذه القاعدة الجليلة، تحمل الجاني الالتزامات المترتبة على تعديه دون إلقائها على من ليست له يد في الجناية، ومنها (وقولوا للناس حسنا 83، البقرة)،

ففي هذه القاعدة توجيه واضح الى حسن السلوك والتعامل، سواء كان ذلك في نطاق الأسرة، أو في دائرة الوظيفة، أو في وسط السوق، أو في محراب الحوار العلمي، وغيرها. وهكذا في جوامع كلم النبي، صلي الله عليه وسلم، تجد الشيء الكثير من قواعد وضوابط راسية، فيها هدي للناس في شتي مجالات الحياة، ومنها قوله صلي الله عليه وسلم: (إنما الأعمال بالنيات) فالنيات والمقاصد هي أرواح الأعمال، وهي قاعدة مترامية الأطراف ينسحب مفهومها على العبادات والتصرفات، ومنها قوله صلي الله عليه وسلم "لا ضرر ولا ضرار"، وهذا يفصح عن معني منبث مقطوع به في التشريع الإسلامي. ومنها "الخراج بالضمان" وهي قاعدة ذهبية ترشد الى إقامة الاقتصاد الإسلامي على منطق العدل والتوازن، ثم تتابعت سلسلتها منذ العصور المبكرة قد استنبطها أئمة الفقهاء، وهي على درجات في قوتها، فمنها قواعد واضحة الأخذ من النص الوارد، كقاعدة "اليقين لا يزول بالشك"، ومنها قواعد مستنتجة من استقراء النصوص كقاعدة " المشقة تجلب التيسير"، وعلى هذا تجد قوة الاستمداد تكسبها قوة الدليل الشرعي، ومنها تابعة من القياس الصحيح وهي تنخرط في سلك أصول التخريج، وقد أربى عددها على مئات القواعد، وفي حفظ هذه القواعد ووعيها غناء عن كثير من الاسترسالات والافتراضات الفقهية، على أنه في حال تخريج النوازل والقضايا المستجدة على القواعد تجب مراعاة مخصصاتها من ضروب المنع فيما إذا احتملت وجودها في بعض الحالات، لكيلا ينجم عن التكييف خرق حكم مستقر متفق عليه في الشرع.

هذا، أما صلتي بموضوع القواعد فهي صلة المحب النهم الوامق منذ ثلاثة وعشرين سنة، حيث بدأت مسيرتها في صورة إعداد رسالة الماجستير، وكان من فضل الله تعالى أن يمثل كتابي الأول:" القواعد الفقهية" عملا مجليا في هذا الموضوع من نواح متعددة، ثم كان من ثمار الاهتمام بهذا المشروع: النتاج الثالث وهو "جمهرة القواعد الفقهية في المعاملات المالية" الذي تم تتويجه بهذه الجائزة المشرفة، ومن أماني الغالية أن ينال هذا الموضوع حظه الوفي والأحكم من التأصيل والتطوير في جانبي التنظير والتطبيق معا في مستقبل قريب بحول الله تعالى وتوفيقه.

وبهذه المناسبة السعيدة لا يفوتني أن أتوجه بخالص الشكر والدعاء لكل من كانت له منة في تصحيح مسار حياتي العلمية، وأخص بالذكر منهم على ملأ من الحفل الكريم ثلاثة من شيوخي الكبار الراحلين، أولهم العلامة الداعية الشيخ أبو الحسن الندوي، وذلك لحسن رعايته أثناء دراستي في ندوة العلماء، وثانيهم العلامة الدكتور أحمد فهمي أبو سنة، وذلك لحسن توجيهه أثناء عملي في

كتابي الأول "القواعد الفقهية" بجامعة أم القرى، وثالثهم العلامة الأستاذ مصطفي أحمد الزرقا لتشجيعه المستمر خلال عشر سنين من آخر عمره، رحمهم الله جميعا.

وأخيرا أشكر جائزة الملك فيصل العالمية المتمثلة في القائمين عليها شكرا جزيلا من أعماق القلب على هذا التكريم الرفيع، فلهم مني فائق التقدير وجزاهم الله خيرا، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.